



جمعية الإرشاد النفسي و النفسي
FAMILY AND PSYCHOLOGICAL
COUNSELING ASSOCIATION

ترخيص رقم 1126

سياسة صرف المساعدات لمستفيدين

الإصدار الأول : 2023



@fpca_orgsa

أنعم بالحياة ..

▪ اعتماد السياسة:

يتم اعتماد سياسة سياسة صرف المساعدات لمستفيدين من قبل
رئيس مجلس الإدارة ووفقاً للشروط والآليات المذكورة في بنود
السياسة.

تمثل المساعدات المقدمة للمستفيدين من خدمات جمعية
الإرشاد الأسري والنفسي ، رافداً مهماً من روافد المساعدات في
المجال الأسري والنفسي والاجتماعي التي تقدمها الجمعية وفقاً
لاختصاصها المهني والفني ، ويحتاجها هؤلاء المستفيدون من خلال
قنوات متعددة لعل الأهم فيها الأسرة التي هي النواة للفرد حضانة
وتنشئة ورعاية وانتماءات

رئيس مجلس الإدارة



د. جزاء بن مرزوق المطيري

■ النطاق :

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسئولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية.

■ البيانات :

الأهداف :

1. المساهمة في وضع معايير علمية ومهنية وأخلاقية للاستشارات النفسية والأسرية.
2. توعية المستفيدين من الاستشارات أفراد ومؤسسات بقيم الكفاءة والفاعلية التي ينبغي توافرها في البرامج الاستشارية التي تقدم لهم.
3. تقديم الاستشارات النفسية والأسرية في بيئة احترافية جاذبة ومحفزة.
4. تيسير تبادل الآراء والأفكار العلمية في مجال الاستشارات والتدريب بين الهيئات والمؤسسات العامة.

المادة (1) تعريف المستفيدين من خدمات الجمعية :

هو فئات المجتمع أو ما يدخل في حكمهم من المحتاجين وتنطبق عليهم شروط هذه اللائحة

المادة (2) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية :

1. أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية الوطنية ، أو مقيم إقامة نظامية
2. أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة مكة المكرمة
3. توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة

المادة (3) المتطلبات من المستفيدين :

1. صورة الهوية أو الإقامة.
2. إثبات مقر السكن (عقد الايجار – فاتورة الكهرباء) .
3. إثبات نوع الحالة (تقرير طبي حديث من جهة صحية معتمدة لدى الجمعية)
4. إثبات مقدار الدخل (كشف بنكي بأخر 6 شهور) وتعريف بالراتب (إن وجد)
5. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة

المادة (4) برامج المساعدات :

1. برنامج الإرشاد والاستشارات

يعتبر برنامج الإرشاد والاستشارات من البرامج الأساسية في الجمعية حيث أن المستفيد يستفيد من جميع الخدمات والبرامج في مجال تقديم الاستشارات الاسرية و النفسية والاجتماعية وتعديل السلوك و البرامج النمائية والوقائية.

2. برنامج التأهيل والتدريب :

يعتبر برنامج التأهيل والتدريب البرامج الثاني من البرامج الأساسية في الجمعية حيث أن المستفيد يستفيد من جميع البرامج التدريبية و التأهيلية في المجال الاسري والنفسى والاجتماعي وتأهيل المقبلين على الزواج و برامج توافق الزوجين وتعديل السلوك و البرامج النمائية والوقائية.

3. برنامج المساعدات العينية (في المجال الأسري والنفسي)

يعنى هذا البرنامج بمساعدة الأسر والأفراد من حيث تقديم المساعدات العينية وتوفير المستلزمات التي تساعد في كفاءة البرامج والخدمات التي تقدمها الجمعية في المجال الأسري والنفسي.

4. برنامج المساعدات الأسرية والنفسية :

يعنى هذا البرنامج بتوفير العلاج والإرشاد للحالات التي تعاني من اضطرابات نفسية ومشكلات اسرية ويندرج العلاج والإرشاد المجاني ايضاً ضمن هذه المساعدات للمستفيدين على حد سواء.

المادة (5) إلغاء ملفات المستفيدين :

أولاً : يلغى ملف المستفيد مؤقتاً في الحالات التالية :

1. إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى
2. إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة ، أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط العامة أو الخاصة .

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً في الحالات التالية :

1. إذا ثبت لدى الجمعية وفاة المستفيد
2. إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية
3. إذا ثبت للجمعية تلاعب في المعلومات والمستندات المقدمة

ثالثاً : يلغى الملف مؤقتاً في الحالات التالية :

1. عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة من المستفيد حسب كل حالة
2. عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان

رابعاً : لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف

المادة (5) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف :

يتم صرف المساعدات باعتماد مجلس الإدارة بناءً على توصيات اللجنة الاجتماعية وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة ، وإذا كانت المساعدة مالية تتم عن طريق التحويل السريع في حسابات المستفيدين بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .

المادة (6) تعديل اللائحة :

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك
• يمكنك الاتصال بنا دائماً للإجابة عن استفساراتك بخصوص هذه السياسة من خلال عنواننا و وسائل تواصلنا :

- الموقع الرسمي للجمعية : www.fpca.org.sa
- البريد الإلكتروني الرسمي للجمعية : info@fpca.org.sa
- جوال الجمعية : 0556701200
- هاتف الجمعية : 0126392627
- رقم الاتصال الموحد : 920012827

- صندوق بريد : 7006 – الرمز البريدي : 21462
 - البريد الإلكتروني : f.p.c.a@hotmail.com
- العنوان الوطني : جدة – حي الفيصلية – شارع صاري – رقم المبنى (3023)
الرمز البريدي (23442) الرقم الإضافي (9063) رقم الوحدة (22)

■ **المسؤوليات :**

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين بالجمعية (أعضاء الجمعية العمومية – أعضاء مجلس الإدارة – موظفين – متطوعين) التقيد بما ورد فيها.

■ **المراجع:**

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة الإصدار الأول 2023 وتحل محل جميع سياسات وقواعد السلوك الموضوعة سابقا

■ **الاعتماد: رئيس مجلس الإدارة الدكتور جزاء بن مرزوق المطيري** 